

الفصل الأخير

ثمرة البحث

الفصل الأخير

ثمرة البحث وتمثل النتائج والخلاصة والوصيات

أولاً: النتائج

لا شك أن عمل البشر في حاجة إلى النظر الدائم ليرقي إلى الأحسن والأولى وفق القواعد والمنطلقات العامة التي بني عليها العمل، وإن التجربة الميدانية والممارسة للأعمال تفصح عن مدركات جديدة يجب أخذها في الاعتبار ينبغي أن يستفاد من التطورات الحديثة في الإدارة للوصول بالأوقاف إلى مرحلة الإسهام في بناء المجتمع القوي السليم القادر على تجاوز الأزمات والمشاركة في بناء الحضارة الحديثة حسب المنطلقات الإسلامية التي تعتمد على العقيدة الصحيحة وفق ما شرعه الله تعالى وبينه رسوله محمد صلى الله عليه وسلم لأمته، وحرى بالوقف أن يسهم في بناء حضارة حديثة، تعتمد على نفسها في البناء والتشييد وتتخلص من التبعية الممقوتة التي تجرعت الأمة الإسلامية منها صنوف العذاب والنكال.

نستنتج من هذا البحث: أن وجود أنظمة تجمع بين الشمول والمرونة والواقعية، وتتلائم مع النظم الحديثة في إدارة الأعمال قد أدت إلى تقدم الأمم ونجاح الوقف فيها. أن المنظمات الوقفية قادرة على الوفاء باحتياجات المجتمع في شتى المجالات العلمية والثقافية والإعلامية والطبية وغيرها مما يلزم لكل مجتمع. وقد رأينا أن الأوقاف في المملكة تمتلك أساساً قوياً يعتمد على الشريعة الإسلامية، وهو النظام الأعلى للأوقاف الذي مثل الرغبة الصادقة للقيادة الحكيمة لهذه البلاد لقيام نظام وقفي يسهم في البناء والتشييد، ويدعم جهود الدولة في تطوير البلاد والرقى بالمجتمع إلى آفاق أوسع من التقدم الحضاري الذي باتت جميع أمم الأرض تتطلع إليه.

أن التنظيم الإداري من الأساسيات الرئيسة في النهوض بالمؤسسات الوقفية الحديثة. كذلك استنتجنا أن الوازع الديني ضروري جداً في تفعيل دور الوقف كما حدث قديماً قبل إنشاء المؤسسات.

واستنتجنا أن الاطلاع على التجارب المختلفة لدول مختلفة منها ما هو مسلم ومنها ما هو غير ذلك أفاد المجتمع في النهوض بالمؤسسات الوقفية.

- أن مؤسسات الأوقاف ليست بمنأى عن المخاطر التي تواجه المؤسسات الاستثمارية وذات الأصول المالية، وهي ملزمة بوضع مناهج ومعايير جودة تحفظ خصوصية قطاع الأوقاف.

ثانياً: الخلاصة:

الوقف من أعمال البر والنفع للواقف في حياته وبعد مماته فهي من الصدقات الجارية، وقد طبقه المسلمون منذ أيام الرسول صلى الله عليه وسلم وحتى وقتنا الحاضر على مختلف المجالات وبطرق مختلفة تناسب كل مكان وزمان، وقد أصبح له الآن مؤسسات وقفية مانحة، وصناديق مدعمة من الشركات هي من الصور الحديثة للمؤسسات الوقفية التي يمكن أن تدعم الصور التقليدية للأوقاف، والتي تقدم صوراً أكثر ملائمة لتفاعل رؤوس الأموال الفردية مع المتطلبات الحديثة للارتقاء بالمجتمع ودعم تقدمه ونموه.

إن توفير الإطار القانوني للمؤسسات الوقفية كقطاع مستقل عن القطاع العائلي والقطاع الحكومي مع تدعيمه بتنظيم قانوني ثابت من القائمين على الأوقاف يضمن لهذه المؤسسات، على اختلاف أنواعها، مرونة الأداء لتحقيق المصالح العامة، جنباً إلى جنب مع الاستمرارية والاستقرار بعيداً عن الهزات السياسية والإدارية التي قد يتعرض لها المجتمع.

إن ضمان مساندة الدولة للمؤسسات الوقفية يكون له أثره بالغ في توجيه جميع إمكانياتها المالية إلى أداء دورها، والذي قد يتشابه مع دور الضرائب المنفقة من الحكومة، مع التنسيق بين كل من الأموال العامة وأموال المؤسسات الوقفية لتغطية كافة المجالات الاجتماعية والاقتصادية والإنسانية والبيئية والنفسية والصحية التي يحتاج المجتمع إلى تفعيلها لتحقيق قفذه تنموية وحضارية للمجتمع.

إن مؤسسة الوقف الإسلامية، إذا ما استطاعت الإفادة من التجارب الحديثة في دعم مسيرتها، ستصبح أكثر قدرة على دعم حركة المجتمع الإسلامي نحو التنمية و الارتقاء الحضاري واستعادته لمكانته المستحقة كأحسن أمة أخرجت للناس.

نخلص من هذه الدراسة إلى أن حركة إحياء مؤسسة الوقف الإسلامية يمكن أن تفيد من التجارب في هذا المجال، وذلك من خلال :-

- إحياء الحافز الديني لدى المسلمين، والذي يعتبر حافزاً أكبر عندهم من غيرهم، حيث يضيف إلى العائد الدنيوي ثواباً أخروياً مستمراً باستمرار الوقف.

- إحياء الإحساس بالمسؤولية الاجتماعية لدى جميع أفراد المجتمع ، وحفزها من جانب وسائل الإعلام.
- تشجيع قيام أشكال جديدة من المؤسسات الوقفية، جنباً إلى جنب مع الأشكال التقليدية، نظراً لكونها أكثر ملائمة مع الظروف المعاصرة.
- توفير الإطار القانوني الذي يضمن استقلالية المؤسسات الوقفية.
- ضمان التنظيم القانوني للمؤسسات الوقفية الذي يتيح لأمناء مجالس إدارتها تنفيذ وصايا الواقف أو الواقفين.
- إدراج إعفاءات مشجعة في اللوائح الضريبية للدخل تضمن توج يه نصيباً هاماً منه لأوجه الخير.
- إعفاء المؤسسات الوقفية من كل أشكال الضرائب، مع ضمان قيامها بحسن استخدام رؤوس أموالها في الأغراض التي أنشئت من أجلها.

ثالثاً: أهم التوصيات

بعد هذا التطواف في الفصول والمباحث والمطالب عبر الصفحات أجدني في النهاية قد خلصت إلى هذه التوصيات وهي:

1. الالتزام بالضوابط الشرعية والقانونية والإدارية والمالية في مجال إدارة واستثمار الأوقاف، مع اعتبار مقاصد الوقف وغاياته كإطار هام في فهم حقيقة الوقف الإسلامي.

2. تنظيم وبناء الشركات الإستراتيجية بين مؤسسات الأوقاف والمؤسسات العائلية وموائيقها الخاصة، وتنظيم هذه الموائيق بناء على القوانين الوقفية المتخصصة في قطاع الوقف الذري.

3- ضمان التوازن في الصرف على الموقوف لهم، ليشمل كافة الموقوف لهم بدون محاباة أو إفراط في العطاء؛ حتى لا يؤدي ذلك إلى الإخلال بشروط الواقفين أو تجاوز إرادتهم.

4- وضع معايير مهنية محترفة لعموم المصارف الوقفية لغرض الرقي بأدائها وإدارتها واستثماراتها، والاتفاق على عدد معين منها؛ ليحصل الامتثال إليها بين عموم المؤسسات الوقفية، والاحتكام إلى تجاربها، ومحاكاة الناجح منها.

5- تحديد التشريعات والقوانين واللوائح المنظمة للمؤسسات الوقفية في مجال المصارف الوقفية، ويمكن تعميمها على عموم المؤسسات العاملة في قطاع الأوقاف.

6- الاهتمام بتنوع المصارف الوقفية ضمن الاحتياجات الحقيقية لأي مجتمع، مع إعطاء مصرف البحث العلمي التطبيقي الأولوية كمصرف وقفي قادر على نهضة الأمة الإسلامية.

7- استحداث مصارف وقفية عصرية تعنى بكافة شرائح المجتمع، ضمن دراسات متخصصة لاحتياجات المجتمع الحقيقية، وبالتعاون مع مؤسسات ذات صلة بالعمل الوقفي، كمؤسسات الزكاة والمؤسسات الخيرية والإغاثية.

8- إنشاء صندوق وقفي لديمومة باقي الأصول الوقفية، حيث يتم ضخ أموال من ريع الأوقاف لغرض إعادة إعمار الأوقاف المعطلة أو الأوقاف ذات المردود

المالي المنخفض؛ لغرض رفع القيمة السوقية لهذه الأصول الوقفية، وزيادة ريعها بشكل مطرد.

9- دعوة منظمة التعاون الإسلامي بجدة للاهتمام بوضع تشريعات وقوانين تتيح وتسهل إيصال ريع الأوقاف في البلاد الإسلامية إلى الجهات المستحقة الواقعة في البلدان الإسلامية الأخرى.

10- دعوة رجال المال والأعمال لوقف بعض ممتلكاتهم وأموالهم لخدمة مجتمعاتهم العربية والإسلامية للإنفاق على المؤسسات العلمية والثقافية والتربوية والاجتماعية، بالتعاون مع المؤسسات الوقفية لغرض إنشاء صناديق وقفية متخصصة.

11- إعادة النظر في إدارة ممتلكات الأوقاف وبخاصة الممتلكات الاستثمارية، بما ينسجم مع إرادة وشروط الواقفين من جهة ومع نصوص الشريعة ومقاصدها من جهة أخرى.

12- تشجيع التوسع في مفهوم «الأموال المنقولة الوقفية» لتشمل النقود والأسهم والسندات؛ مما يفتح مجالات جديدة للاستثمار الوقفي ليزيد الأصول والريع الوقفي باطراد.

13- تشجيع الاجتهادات الحديثة في استثمار أموال الوقف، وتوسيع دائرة الممارسات الجديدة مثل: سندات المقارضة والاستصناع والمضاربة، مع مراعاة نسب المخاطرة لكل صيغة يتم اعتمادها في أموال الأوقاف.

14- إنشاء مجلس أعلى عالمي للأوقاف يعنى بتطوير المؤسسات الوقفية العربية والإسلامية، ويعمل على تطوير القيادات العاملة في قطاع الأوقاف، ويعمد إلى وضع آليات للتكامل بين الخبرات والتجارب الناجحة في قضايا إدارة واستثمار الأوقاف.

العمل على إيجاد مجالات للوقف أكثر رحابة في خدمة الدعوة إلى الله من خلال تفصيل مجالات الدعوة مثل طباعة الكتب الدعوية ونشرها وتوزيعها وتوظيف الدعاة وتمويل المؤتمرات والندوات والدورات والملتقيات الدعوية وكذلك الإيقاف على البرامج

التلفازية والإذاعية الخاصة بالدعوة إلى الله وغير ذلك كثير مما يتولد عن هذه
المناشط⁽⁸²⁾.

(82) انظر في هذه التوصيات: الإدارة المركزية والتنظيم الإداري في الدولة السعودية الأولى مجلة المنهل. العدد 12، ذو
الحجة 1388هـ من ص 1691، 1703، مقال الأستاذ محمد سعيد الشعفي والتجربة الكويتية في إدارة الوقف،
من أبحاث ندوة نحو دو تنموي للوقف للأستاذ على الرميح 1993م من ص 58-53. وإحياء وتطوير نظام
الوقف للدكتور دعيج الخليفة من أبحاث ندوة نحو دور تنموي للوقف بالكزيت 1993م من ص 331-327،
أساليب استثمار الأوقاف وأسس إدارته الوقف د. نزيه كمال حماد ضمن ندوة نحو دور تنموي للوقف
بالكويت من ص 173:194.